

خاتمة المستدرک

[298] وروی الشيخ المفید فی رسالة الذبايح (1) والسید المرتضی فی مسائل

الطرابلسیات: عن جعفر بن محمد بن قولویه، عن ابیه، عن سعد بن عبد الله، عن احمد بن محمد، عن الحسن بن سعید، عن حماد بن عیسی، عن الحسن ابن المختار، عن الحسن بن عبد الله (2) قال: اصطحب المعلى بن خنیس وعبد الله بن أبي يعفور، فاكل احدهما ذبیحة اليهود والنصرانی، وامتنع الاخر عن اكلها، فلا اجتماعا عند ابی عبد الله (عليه السلام)، اخبراه بذلك، فقال (عليه السلام): ایكما الذي ابی؟ قال المعلى: انا، فقال (عليه السلام): احسنت (3). قلت: روى الكشي عكس ذلك عن حمدويه بن نصیر، قال: حدثني محمد بن عیسی، ومحمد بن مسعود قال: حدثني محمد بن نصیر، قال: حدثنا محمد بن عیسی، عن سعید بن جناح، عن عدة من اصحابنا. وقال _____ (1) رسالة الذبايح غیر موجوده لدينا،

واسمها: (الذبیحة) فی ذبايح اهل الكتاب والاختلاف فی حلیتها وحرمتها للشيخ المفید، موجودة فی مكتبة الطهرانی بامراء انظر: الشریعة 10: 4 / 25. وقد وردت الروایة المشار إليها فی مسائل الطرابلسیات - كما سیأتی من المصنف - فی الاصول الاربعة سندا ومتنا سنذكر مواقعها فی الهامش التالي، فلاحظ. (2) اختلفت المصادر فی ضبطه ففي الاستبصار 4: 82 / 305 الحسن بن عبد الله وفي نسخة بدل من الطبعة الحجرية للتهذيب 2: 298 كذلك، وفي النسخة المطبوعة منه 9: 64 / 272 والكافي 6: 239 / 7 الحسين بن عبد الله، وفي الفقيه 3: 211 / 975 الحسين بن عبید الله، ولمزيد الفائدة انظر معجم رجال الحديث 6: 12 و 18 / 3454 و 3479. (3) المسائل الطرابلسیات: لم نجد الروایة فی المسائل الطرابلسية الثانية والثالثة المتوفرة لدينا، ولعلها فی الاولى أو الرابعة لانها اربعة مسائل كما نص عليها فی الذریعة 5: 226 و 20 / 356 وقد ذكرنا ورود الروایة فی الاصول الاربعة وفيها جميعا عدم التصريح باسم الممتنع عن الاكل هل هو المعلى ام ابن ابی يعفور، والظاهر انه مصرح به فی غيرها كما سیأتی عن المصنف، فلاحظ (*).